

Distr.: Limited
22 October 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون

اللجنة الثانية

البند ٥٩ (ب) من جدول الأعمال

الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية: الاستعراض
الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة
الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم
المتحدة من أجل التنمية

باكستان*: مشروع قرار

الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية
التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٤/٢١١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩،
و ٤٧/١٩٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢، و ٥٠/١٢٠ المؤرخ ٢٠ كانون
الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٥٢/٢٠٣ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٢/١٢
بأء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/١٩٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر
١٩٩٨، و ٥٦/٢٠١ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، و ٥٩/٢٥٠ المؤرخ ٢٢
كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، وإلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٥/٧
المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠٥، و ٢٠٠٦/١٤ المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٦، وغيرها من
القرارات ذات الصلة،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة ال ٧٧ والصين.



وإذ تعيد تأكيد أهمية الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية، والذي تحدد الجمعية العامة من خلاله توجيهات أساسية على نطاق المنظومة في مجال السياسات العامة لأغراض التعاون الإنمائي، والطرائق التي تتبعها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد الحاجة إلى العمل، على نحو يتسم بالاتساق وحسن التوقيت، من أجل كفاءة التنفيذ التام لجميع عناصر قراراتها ٢١١/٤٤، و ١٩٩/٤٧، و ١٢٠/٥٠، و ١٩٢/٥٣، و ٢٠١/٥٦، و ٢٥٠/٥٩، والأجزاء ذات الصلة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية من قرارها ١٢/٥٢ بء، التي ينبغي أن تعتبر جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار،

وإذ تشير إلى دور المجلس الاقتصادي والاجتماعي في توفير التنسيق والتوجيه لمنظومة الأمم المتحدة لضمان تنفيذ تلك التوجيهات في مجال السياسات العامة على نطاق المنظومة، وفقاً لقرارات الجمعية العامة ١٦٢/٤٨ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، و ٢٢٧/٥٠ المؤرخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٦، و ٢٧٠/٥٧ بء المؤرخ ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، و ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضاً إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية لعام ٢٠٠٠^(١)، وإلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٢)، وقرارها ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ بشأن متابعة النتائج الإنمائية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً،

وإذ تشير كذلك إلى نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، بما في ذلك الأهداف والغايات الإنمائية الواردة فيها، وإذ تعترف بالدور الحيوي لتلك المؤتمرات ومؤتمرات القمة في تشكيل رؤية إنمائية واسعة وتحديد الأهداف المتفق عليها بوجه عام مما ساهم في تحسين حياة البشر في أنحاء مختلفة من العالم،

وإذ تدرك أن الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، تشكل إطاراً للتخطيط للأنشطة التي تضطلع بها الأمم المتحدة من أجل التنمية واستعراضها وتقييمها،

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تدرك أيضاً أن التكنولوجيات الجديدة، بما فيها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تهيئ فرصة لدفع عجلة التنمية، وبخاصة في البلدان النامية، وإذ تلاحظ مع القلق أن إمكانيات الوصول إلى هذه التكنولوجيات لا تزال غير متساوية وأنه لا تزال هناك فجوة رقمية،

وإذ تكرر تأكيد أهمية تنمية القدرات الوطنية من أجل القضاء على الفقر والسعي من أجل تحقيق نمو اقتصادي مطرد وتنمية مستدامة، باعتبار ذلك هدفاً محورياً للتعاون الإنمائي الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تدرك الاحتياجات العاجلة والمحددة لأقل البلدان نمواً والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية،

وإذ تدرك أيضاً الاحتياجات الخاصة لأفريقيا،

وإذ تلاحظ أوجه التقدم التي يحققها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في مجال التنسيق، بما في ذلك في مجال تنفيذ القرار ٢٥٠/٥٩،

أولاً - مقدمة

١ - تحيط علماً بتقارير الأمين العام عن الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية^(٣)؛

٢ - تؤكد من جديد ضرورة أن يكون من بين السمات الأساسية للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، الطابع الشمولي والطوعي وأن تكون مقدمة كمنح وحيادية ومتعددة الأطراف وقادرة على تلبية الاحتياجات الإنمائية للبلدان المستفيدة بصورة مرنة، وأن تُنفذ لصالح تلك البلدان، بناءً على طلبها ووفقاً لسياساتها وأولوياتها الإنمائية الخاصة بها؛

٣ - تؤكد من جديد أيضاً أن الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل التنمية تقوم على المبادئ الأساسية لاحترام السيادة الوطنية، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة؛

٤ - تشدد على أنه ليس هناك نهج "واحد يناسب الجميع" فيما يتعلق بالتنمية وعلى أن تقديم المساعدة الإنمائية من جانب جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ينبغي أن

(٣) A/62/73-E/2007/52.

يستجيب لمختلف احتياجات البلدان النامية وأن يجري وفقاً لخططها واستراتيجياتها الإنمائية الوطنية؛

٥ - **تدرك** أن قوة الجهاز التنفيذي للأمم المتحدة تكمن في مشروعيتها على الصعيد القطري باعتباره شريكاً محايداً وموضوعياً وموثوقاً به لدى كل من البلدان المستفيدة والبلدان المانحة؛

٦ - **تشدد** على أن الحكومات المستفيدة تتحمل المسؤولية الرئيسية عن القيام، على أساس الاستراتيجيات والأولويات الوطنية، بتنسيق جميع أنواع المساعدات، بما فيها المساعدات المقدمة من المنظمات المتعددة الأطراف، بغية إدماج تلك المساعدات بفعالية في عملياتها الإنمائية؛

٧ - **تؤكد** أن الغرض من الاستعراض الشامل لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية يكمن في تحسين فعالية وكفاءة عملية تقديم الدعم إلى البلدان النامية وتقوية وتعزيز الدعم المقدم للجهود التي تبذلها البلدان النامية لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، استناداً إلى الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية لكل من البلدان النامية؛

٨ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل بذل الجهود للاستجابة للخطط والسياسات والأولويات الإنمائية الوطنية التي تشكل الإطار المرجعي الوحيد السليم لبرمجة أنشطته التنفيذية على الصعيد القطري، وأن يسعى إلى تحقيق الإدماج الكامل للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية على الصعيد القطري ضمن صلب التخطيط والبرمجة الوطنيين، بتوجيه من حكومات البلدان، في جميع مراحل العملية؛

٩ - **تدرك** أن تعزيز دور جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في مساعدة البلدان على تحقيق أهدافها الإنمائية وقدرته على ذلك يتطلب تحسيناً مستمراً في فعاليته وكفاءته وأثره، مع تحقيق زيادة كبيرة في الموارد وتوسيع قاعدة موارده على أساس مطرد ويمكن التنبؤ به ومضمون؛

١٠ - **تدرك أيضاً** أن العمل الميداني الذي اضطلعت به صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها في مختلف مجالات التنمية أدى إلى تراكم ثروة فريدة من الخبرات، وزوّدها بوعي وبالاحتياجات الإنمائية الحقيقية للبلدان النامية وبالقدرة على تلبيةها؛

١١ - **تشدد** بالتالي على أن تحسين التنسيق والاتساق بين صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة، على الصعيد القطري، يجب ألا يجري على نحو يخلّ بولاية

كل منها المتفق عليها على الصعيد الحكومي الدولي، كما ينبغي أن يحافظ على الهوية المنفصلة والسمات الفريدة لكل من الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة؛

١٢ - تحث جميع الدول الأعضاء على السعي من أجل التنفيذ الكامل للأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتدرك ما يمكن أن تقدمه تلك الأهداف من مساهمة إيجابية في توجيه الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وفقاً للجهود والأولويات الإنمائية الوطنية؛

ثانياً - تمويل الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

١٣ - تعرب عن قلقها إزاء انخفاض المساهمات المقدمة إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي للاضطلاع بأنشطة تنفيذية، بالقيم الاسمية والحقيقية على حد سواء في عام ٢٠٠٦؛

١٤ - تؤكد أن الموارد الأساسية، لكونها غير مقيدة، لا تزال تمثل أساس الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، وتلاحظ مع القلق، في هذا الصدد، أن نسبة المساهمات في الموارد الأساسية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها قد انخفضت في السنوات الأخيرة وأن اختلال التوازن بين الموارد الأساسية وغير الأساسية يزداد، مما يؤثر بالتالي سلباً على قدرة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الاستجابة للأولويات الوطنية للبلدان المستفيدة؛

١٥ - تؤكد أيضاً على أن الموارد غير الأساسية ليست بديلاً عن الموارد الأساسية وأن المساهمات غير المخصصة حيوية من أجل تحقيق الترابط والاتساق في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية؛

١٦ - تحث البلدان المانحة وغيرها من البلدان التي بوسعها أن تزيد بدرجة كبيرة من مساهماتها في الميزانيات الأساسية/العادية لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وبشكل خاص صناديقه وبرامجه ووكالاته المتخصصة، على أن تفعل ذلك وأن تقدم مساهمات على أساس متعدد السنوات على نحو مستمر ويمكن التنبؤ به وبدون أي شروط؛

١٧ - تطلب من صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة أن تتجنب استخدام الموارد العادية لتغطية التكاليف المتعلقة بتعبئة الأموال الخارجة عن الميزانية وإدارتها؛

١٨ - تشدد على أن تعبئة وإدارة الموارد الخارجة عن الميزانية ينبغي ألا يؤثر على نوعية تنفيذ برنامج عمل صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي؛

١٩ - **تعرب عن قلقها** لأن الميزانيات العادية للوكالات المتخصصة التي تقوم على المساهمات المقررة قد جُمّدت عند أدنى مستوياتها على الإطلاق بسبب تطبيق سياسات النمو الاسمي الصفري عليها؛

٢٠ - **تحث** البلدان المتقدمة النمو على إلغاء سياسات النمو الصفري فيما يتعلق بالمساهمات المقررة في الميزانيات العادية للوكالات المتخصصة، لتمكين جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من الاستجابة على نحو أكثر شمولية وفعالية لمطالب خطة الأمم المتحدة للتنمية؛

٢١ - **تلاحظ مع عميق القلق** انخفاض المساعدة الإنمائية الرسمية في عام ٢٠٠٦ وتوقع تواصل انخفاضها وتحت البلدان المتقدمة النمو التي لم تبذل بعد جهودا ملموسة لبلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية للبلدان النامية، وهدف تخصيص من ٠,١٥ إلى ٠,٢٠ في المائة من ناتجها القومي الإجمالي لأقل البلدان نمواً، على القيام بذلك، على النحو الذي أعيد تأكيده في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بأقل البلدان نمواً الذي عقد في بروكسل من ١٤ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠١^(٤)؛

٢٢ - **تدرك** الاحتياجات العاجلة والمحددة للبلدان المنخفضة الدخل، ولا سيما أقل البلدان نمواً، وتؤكد الحاجة إلى الاستمرار في مساعدة تلك البلدان من خلال المؤسسات وآليات التمويل القائمة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي؛

٢٣ - **تدرك أيضاً** أن البلدان النامية المتوسطة الدخل لا تزال تواجه تحديات كبرى في مجال القضاء على الفقر وأنه ينبغي دعم الجهود المبذولة لمواجهة هذه التحديات لكفالة استدامة الإنجازات التي جرى تحقيقها حتى الآن، وتشدد على أنه ينبغي إيلاء اهتمام خاص لكي توضع، على نحو فعال، سياسات للتعاون الشامل من أجل البلدان النامية المتوسطة الدخل في مجال الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٢٤ - **تطلب** إلى الأمين العام القيام بما يلي:

(أ) مواصلة توسيع نطاق وتحسين التغطية وحسن التوقيت والتنوع والقبالية للمقارنة فيما يتعلق بالبيانات المالية على نطاق المنظومة والمتعلقة بإعداد التقارير المالية عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(ب) إنشاء بيانات مالية شاملة ومستدامة ونظام لإعداد التقارير عن الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

(٤) انظر A/CONF.191/13، الفصلان الأول والثاني.

٢٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يتخذ، بالتشاور الكامل مع الدول الأعضاء، تدابير تكفل الأمور التالية:

(أ) وجود قاعدة موسّعة وكافية لتقديم المساعدة الإنمائية من جانب جهاز الأمم المتحدة الإنمائي؛

(ب) استمرار الاتجاه التصاعدي للمساهمات الاسمية في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وتحديد العقبات التي تعيق تحقيق هذا الهدف ووضع التوصيات المناسبة في هذا الصدد؛

(ج) معالجة اختلال التوازن بين المساهمات في الموارد الأساسية وغير الأساسية على نحو مستمر، وتحديد العقبات التي تعيق تحقيق هذا الهدف ووضع التوصيات المناسبة في هذا الصدد؛

٢٦ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً، عملاً بالفقرة ٢٥، إلى الدورة الثالثة والستين للجمعية العامة؛

ثالثاً - **إسهام الأنشطة التنفيذية للأمم المتحدة في تنمية القدرات الوطنية وفعالية التنمية**

ألف - **بناء وتنمية القدرات**

٢٧ - **تؤكد** أن تنمية القدرات والمسؤولية الوطنية عن الاستراتيجيات الوطنية للتنمية أمران أساسيان لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتهيب بمنظمات الأمم المتحدة أن تقدم المزيد من الدعم لما تبذله البلدان النامية من جهود لإنشاء مؤسسات وطنية فعالة و/أو المحافظة عليها وأن تقدم الدعم لتنفيذ استراتيجيات وطنية لبناء القدرات، وإذا اقتضى الأمر، وضع استراتيجيات وطنية لهذا الغرض؛

٢٨ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يضع، بالتشاور مع الدول الأعضاء، إطاراً زمنياً لتحقيق النتائج يكون محددًا وقابلًا للقياس والتنفيذ بغية قياس مبادرات وأنشطة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في مجال بناء القدرات في البلدان النامية، وأن يبلغ عن هذا الإطار؛

٢٩ - **تطلب أيضا** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يدعم وضع أطر محددة ترمي إلى تمكين البلدان النامية، بناء على طلبها، من تصميم ورصد وتقييم ما يُحرز من نتائج في مجال تنمية قدراتها على تحقيق الأهداف والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

٣٠ - تدعو إلى أن يكفل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي استدامة أنشطة بناء القدرات التي يقوم بدعمها، بوسائل منها زيادة تبسيط التنفيذ على الصعيد الوطني واستخدام النظم الوطنية والخبرات والموارد الوطنية بوصفها طريقة التنفيذ المفضلة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية؛

٣١ - تؤكد أنه لكي يتسنى للبلدان النامية أن تحقق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الواردة في إعلان الألفية^(١)، ينبغي أن تتاح لها فرص الوصول إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، الأمر الذي يتطلب نقل التكنولوجيا والتعاون التقني وبناء القدرات العلمية والتكنولوجية ورعايتها من أجل المشاركة في استحداث هذه التكنولوجيات وتكييفها مع الظروف المحلية، وتحت، في هذا الصدد، الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على ضمان تشجيع ونقل التكنولوجيات الجديدة والناشئة إلى البلدان النامية؛

٣٢ - تطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي تعزيز الدور الذي يضطلع به في تيسير وصول البلدان النامية إلى التكنولوجيات الجديدة والناشئة، بما في ذلك تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فضلاً عن مشاركة هذه البلدان في استحداث و/أو تكييف هذه التكنولوجيات؛

باء - التعاون فيما بين بلدان الجنوب وتنمية القدرات الوطنية

٣٣ - تعيد تأكيد الأهمية المتزايدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب وتشجع في هذا الصدد الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة وغيرها من الكيانات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على إدماج دعم التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الأضلاع في صلب أنشطتها المعتادة ومساعدة البلدان المستفيدة بناء على طلبها وتحت إشرافها وتوجيهها، في تنمية القدرات بغية تعظيم فوائد وآثار التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي الأضلاع لكي تتمكن هذه البلدان من تحقيق أهدافها الوطنية مع التركيز بشكل خاص على الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٣٤ - تهيب بالجهات المانحة والدول الأعضاء التي تستطيع تعزيز دعمها للتعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك التعاون الثلاثي الأضلاع، وخصوصاً من خلال تعبئة الموارد المالية على أساس قابل للاستدامة، أن تفعل ذلك؛

٣٥ - تحث جميع الدول الأعضاء وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي على المشاركة بفعالية في اللجنة الرفيعة المستوى المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٣٦ - تدعو جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى تكثيف تبادل المعلومات والإبلاغ عما تقدمه جميع الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة من دعم للتعاون فيما بين بلدان الجنوب. بما في ذلك التعاون الثلاثي الأضلاع؛

٣٧ - تؤكد ضرورة بذل المزيد من الجهود في سبيل الوصول إلى فهم أفضل لنهج وإمكانيات التعاون فيما بين بلدان الجنوب في تعزيز فعالية التنمية، بما في ذلك من خلال تنمية القدرات الوطنية، وتهيب في هذا السياق بجميع مؤسسات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة تعزيز الدعم الذي تقدمه لتنمية القدرات الوطنية في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٣٨ - تؤكد أيضا أهمية تعزيز الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائية وتدعو جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى تقديم الدعم اللازم لهذه الوحدة بغية تمكينها من إنجاز ولايتها؛

٣٩ - تطلب إلى الوحدة الخاصة المعنية بالتعاون فيما بين بلدان الجنوب مواصلة تيسير نشر المعلومات على نطاق واسع فيما يتعلق بالتجارب وأفضل الممارسات والشركاء المحتملين في مجال التعاون فيما بين بلدان الجنوب، وذلك على شبكة المعلومات من أجل التنمية وعلى قاعدة البيانات الإلكترونية التابعة للوحدة، والتمكين من الوصول إلى هذه المعلومات؛

٤٠ - تدعو الدول الأعضاء وجهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى الاحتفال بصورة لائقة بيوم الأمم المتحدة للتعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

جيم - المسائل الجنسانية

٤١ - تكرر دعوتهما جميع منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن تعمل، في إطار ولايتها المؤسسية، على تعميم مراعاة المنظور الجنساني، وأن تسعى إلى تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في برامجها القطرية ووسائلها التخطيطية وبرامجها القطاعية، وأن تصوغ أهدافا وغايات محددة على المستوى القطري في هذا الميدان، وفقا للاستراتيجيات الإنمائية الوطنية؛

٤٢ - تطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة تعزيز فعالية أخصائيي القضايا الجنسانية، ومنسقي الشؤون الجنسانية، والأفرقة المواضيعية المعنية بالقضايا الجنسانية، وذلك بوسائل منها تحديد ولايات واضحة لكل منها، وكفالة تقديم التدريب المناسب،

وتأمين سبل الوصول إلى المعلومات وإلى الموارد الكافية والمستقرة، وكذلك من خلال زيادة دعم ومشاركة كبار الموظفين؛

٤٣ - **تهيب** بمنظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن بين الجنسين في التعيينات داخل منظومة الأمم المتحدة على المستويات المركزية والإقليمية والقطرية في المناصب المؤثرة في الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية، بما في ذلك التعيين في وظائف المنسقين المقيمين وغيرها من الوظائف الرفيعة المستوى، مع مراعاة الواجبة لتمثيل المرأة من البلدان النامية ومراعاة مبدأ التمثيل الجغرافي العادل.

دال - الانتقال من الإغاثة إلى التنمية

٤٤ - **تحيط علما** بالعمل الجاري داخل الأمم المتحدة بشأن المسألة المعقدة المتمثلة في الانتقال من الإغاثة إلى التنمية؛

٤٥ - **تسلم** بأن جهاز الأمم المتحدة الإنمائي يمكن أن يضطلع بدور فعال في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية وتطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يضطلع بأنشطة من هذا القبيل بناء على طلب الدول المتأثرة، مع تأمين درجة أقوى من مسؤولية البلدان عن هذه الأنشطة وتوجيهها لها؛

٤٦ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يراعي، عند الاستجابة للبلدان المتأثرة بالكوارث الطبيعية أو حالات الصراع، الحاجة إلى تطبيق نهج متنوعة لضمان فعالية الاستجابة وتقديم المساعدة في هذه الحالات المختلفة، بناء على طلب الدولة المتأثرة ووفقا للسياسات والاستراتيجيات الوطنية؛

٤٧ - **تؤكد** الحاجة إلى أن يتم الاضطلاع بالأنشطة الانتقالية بإشراف البلدان ذاتها وعن طريق تنمية القدرات الوطنية على جميع المستويات لإدارة عملية الانتقال؛

٤٨ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يقوم، بناء على طلب حكومات البلدان التي تمر بحالة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، بدعم جهود بناء القدرات الوطنية وأن يقدم في إطار تقاريره السنوية إلى مجالس الإدارة المعنية تقريرا عن مبادراته وأنشطته؛

٤٩ - **تطلب** إلى منظمات الأمم المتحدة اتخاذ تدابير لزيادة تعزيز ترابط الأنشطة التنفيذية التي يضطلع بها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في البلدان التي تمر بحالة الانتقال من الإغاثة إلى التنمية، وملاءمة تلك الأنشطة وفعاليتها وكفاءتها وحسن توقيتها؛

٥٠ - تسلّم بأن تبادل التجارب والخبرات فيما بين بلدان الجنوب يمكن البلدان التي تمر بحالة انتقال من الإغاثة إلى التنمية من الاستفادة من خبرات البلدان النامية الأخرى، وتشجّع على مواصلة تنمية طرائق التعاون فيما بين بلدان الجنوب، بما في ذلك طرائق التعاون الثلاثي الأضلاع في هذا الصدد؛

٥١ - تدعو جهاز الأمم المتحدة الإنمائي إلى أن يراعي، عند تقديمه المساعدة إلى بلدان خارجة من صراعات وغير مدرجة في جدول أعمال لجنة بناء السلام، الدور الاستشاري الذي يمكن أن تضطلع به هذه اللجنة فيما يتعلق ببناء السلام واستراتيجيات التعافي، وذلك من أجل دعم تعافي وتنمية هذه البلدان على الأمد الطويل من الناحيتين الاقتصادية والاجتماعية مع المراعاة التامة للدور الإرشافي والتوجيهي للبلدان فيما يتعلق بتحديد الأولويات والاستراتيجيات الإنمائية؛

٥٢ - تحث البلدان المانحة وغيرها من البلدان التي بوسعها أن تنظر في اعتماد نهج أكثر تنسيقاً ومرونة لتمويل الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في حالات الانتقال من الإغاثة إلى التنمية على أن تفعل ذلك، باستخدام وسائل متعددة لحشد الموارد، وتؤكد أنه لا ينبغي تقديم المساهمات للمساعدات الإنسانية على حساب المساعدات الإنمائية، وأنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يوفر ما يكفي من الموارد للمساعدات الإنسانية؛

٥٣ - تحث وكالات الأمم المتحدة والجهات المانحة على الشروع، بالتنسيق مع السلطات الوطنية، في تخطيط الانتقال إلى التنمية واتخاذ التدابير الكفيلة بدعم ذلك الانتقال، مثل تدابير بناء المؤسسات والقدرات، منذ بداية مرحلة الإغاثة؛

٥٤ - تسلّم بعدم كفاية تمويل الأنشطة التنفيذية في البلدان التي تمر بمرحلة انتقال من الإغاثة إلى التنمية وعدم إمكانية التنبؤ بهذا التمويل، تحث البلدان المتقدمة النمو على أن تقدم مساهمات مالية جيدة التوقيت وطويلة الأجل ويمكن التنبؤ بها ومستديمة للأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة في البلدان التي تمر بمرحلة الانتقال؛

رابعاً - تحسين عمل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي

ألف - الاتساق الشامل لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي وأهميته وفعاليته

٥٥ - تؤكد أن إشراف السلطات الوطنية على جميع وثائق التخطيط والبرمجة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي وإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتوجيهها لها والمشاركة الكاملة في إعدادها ووضعها، تشكّل عوامل أساسية لضمان استجابة تلك الوثائق

لخطط واستراتيجيات التنمية الوطنية الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا في البلدان المعنية، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٥٦ - **تؤكد أيضا** أهمية موازنة دورات التخطيط الاستراتيجي لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها من أجل كفاءة تماشيها مع الاستعراض الشامل الذي يجري كل ثلاث سنوات لسياسة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية والذي يحدد المعايير المتفق عليها على المستوى الحكومي الدولي لتلك الأنشطة التنفيذية؛

٥٧ - **تشدد** على أن أطر تخطيط وبرمجة الأنشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة من أجل التنمية، بما فيها إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية، يجب أن تُؤامَ بشكل كامل مع دورات التخطيط الإنمائي الوطني حيثما أمكن، وينبغي أن تستفيد من القدرات والآليات الوطنية وتعززها، بما في ذلك آليات التقييم الوطنية التي يمكن أن تحل محل التقييمات القطرية الموحدة، وأن تسهم في تحقيق الأهداف الإنمائية الوطنية مع التركيز بشكل خاص على الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، بناء على طلب البلدان المستفيدة وفي إطار إشراف تلك البلدان على أطر التخطيط والبرمجة هذه وتوجيهها لها؛

٥٨ - **تدعو** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي ومؤسسات بريتون وودز إلى تكثيف التعاون والتآزر والتنسيق فيما بينهما، بما يتفق تماما مع المادتين ٥٧ و ٦٣ من ميثاق الأمم المتحدة ومع أولويات الحكومات المستفيدة؛

٥٩ - **تؤكد من جديد** على وجوب أن يضطلع نظام المنسقين المقيمين، في عمله ضمن إطار الإشراف الوطني على العمليات الإنمائية الوطنية وتوجيه الحكومات لها، بدور في عمل جهاز الأمم المتحدة الإنمائي لكي يتسم هذا العمل بالفعالية والكفاءة على الصعيد القطري، وتؤكد أن هذا النظام ينبغي أن يسعى، في سياق عمله، إلى تحسين كفاءة أفرقة الأمم المتحدة القطرية عن طريق موازنة برامجها وأنشطتها مع استراتيجيات وخطط التنمية الوطنية للبلدان النامية، في سعيها للقضاء على الفقر وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة؛

٦٠ - **تؤكد** أن نظام المنسقين المقيمين ملك لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي بكامله وأن عمله ينبغي أن يكون قائما على المشاركة وجماعيا وخاضعا للمساءلة؛

٦١ - **تشجع** الجهود التي يبذلها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي من أجل تحسين عملية اختيار المنسقين المقيمين وتدريبهم؛

٦٢ - **تلاحظ** أن أنشطة التنسيق، على فائدتها، تنطوي على تكاليف معاملات تتحملها البلدان المستفيدة والمؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، وتشدد على ضرورة تقييمها باستمرار وضرورة تحليل التكاليف وتقييمها مقارنةً بالنفقات البرنامجية الإجمالية المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، بهدف كفاءة أقصى حد ممكن من الكفاءة والجدوى؛

٦٣ - **تطلب** إلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، في سياق اصطلاحه بمسؤوليات إدارة نظام المنسقين المقيمين، الذي لا يزال متصلاً بالبرنامج اتصالاً وثيقاً، أن يكفل ما يلي:

(أ) إنشاء آليات مناسبة لضمان ألا تؤدي تكاليف نظام المنسقين المقيمين إلى تخفيض الموارد المخصصة للبرامج الإنمائية في البلدان المستفيدة؛

(ب) توفير المستويات المناسبة من الدعم اللازم لكي يؤدي نظام المنسقين المقيمين عمله بفعالية؛

(ج) رصد تكاليف نظام المنسقين المقيمين وتقييمها مقارنةً بالنفقات البرنامجية الإجمالية المخصصة للأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وبآليات التنسيق الأخرى، وتقديم تقارير سنوية بهذا الصدد؛

٦٤ - **تشجع** على استخدام التكنولوجيا المتقدمة في مجال المعلومات والاتصالات التي تيسر إسهام صناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وغيره من أطر وآليات التخطيط، فضلاً عن تبادل المعلومات على نحو شامل، مما يؤدي بمنظومة الأمم المتحدة إلى التعاون على نحو أكثر فعالية في مجال التنمية؛

باء - الأبعاد الإقليمية

٦٥ - **تسلّم** بأن التعاون على الصعيد الأقليمي والإقليمي ودون الإقليمي يمكن أن يساهم أيضاً في مواجهة عدد من تحديات التنمية التي تقف في وجه تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٦٦ - **تشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على تعزيز التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية والمصارف الإقليمية، حسب الاقتضاء وبما يتماشى مع ولايات كل منها، لمواجهة التحديات التي تقف في وجه تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٦٧ - **تطلب** إلى اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة مواصلة تطوير قدراتها التحليلية لدعم المبادرات الإنمائية على المستوى القطري بناء على طلب البلدان المستفيدة، والعمل على اتخاذ التدابير الكفيلة بزيادة تكثيف التعاون بين الوكالات على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي؛

٦٨ - **تطلب** إلى صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة على الصعيد الإقليمي وإلى اللجان الإقليمية، مواصلة تعزيز التعاون والتنسيق في ما بينها على الصعيد الإقليمي، ومع مقارّها، وذلك بالتشاور الوثيق مع حكومات البلدان المعنية، وعند الاقتضاء، إشراك الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة الممثلة على الصعيد الإقليمي في أعمالها؛

جيم - تكاليف المعاملات وجدواها

٦٩ - **تلاحظ مع القلق** أن زيادة التمويل غير الأساسي/التكميلي/الخارج عن الميزانية، وزيادة عدد المشاريع المرتبطة بذلك، تزيدان من تكاليف المعاملات بالنسبة لجميع المنظمات وتشكلان عاملاً حاسماً قد يعيق الجهود المبذولة لتحقيق أقصى قدر من الكفاءة، وتشدّد على أهمية زيادة الموارد الأساسية لتحسين كفاءة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي؛

٧٠ - **تشجع** صناديق الأمم المتحدة وبرامجها على مواءمة وتبسيط قواعدها وإجراءاتها مع مراعاة الظروف الخاصة للبلدان المستفيدة، بهدف تعزيز مساءلة صناديق وبرامج الأمم المتحدة عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية وشفافية تلك الأنشطة؛

٧١ - **تطلب** إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي مواصلة توحيد ومواءمة المفاهيم والممارسات ذات الصلة بتكاليف المعاملات واسترداد التكاليف، والمحافظة في الوقت نفسه على مبدأ استرداد التكاليف بالكامل في سياق إدارة المساهمات غير الأساسية/التكميلية/الخارجة عن الميزانية؛

٧٢ - **تشدد** على الحاجة إلى تخفيض تكاليف المعاملات ذات الصلة بالأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، وذلك لتحسين فعالية وكفاءة أنشطة جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وتدعو إلى تحقيق وفورات في تكاليف المعاملات وتحويلها لتمويل برامج الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية في البلدان النامية؛

٧٣ - **تشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على زيادة الاستفادة من النظم الوطنية لخدمات الدعم، بما فيها ما يتصل بالمشتريات والأمن وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات

السلكية واللاسلكية والسفر والأعمال المصرفية والتخطيط والإبلاغ والتقييم، وذلك من أجل تعزيز القدرات الوطنية وخفض تكاليف المعاملات؛

٧٤ - **تطلب** إلى المجالس التنفيذية لصناديق الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها المتخصصة استعراض مسألة استرداد التكاليف لكفالة عدم استخدام الموارد الأساسية لدعم مشاريع تُنفَّذ في إطار تمويل غير أساسي/تكميلي/خارج عن الميزانية؛

٧٥ - **تطلب أيضا** أن تُعفى الصناديق الاستثمارية وآليات التمويل الأخرى التي تنشئها البلدان النامية لتعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب، من استرداد التكاليف من أجل كفالة استدامة هذه الصناديق والآليات؛

دال - قدرات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على الصعيد القطري

٧٦ - **تكرر تأكيد** ضرورة أن يكون نطاق ومستوى المهارات والخبرات التي تحشدتها منظومة الأمم المتحدة على الصعيد القطري متناسين مع المستوى المطلوب لتنفيذ الأولويات المحددة في إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية أو وثائق البرمجة القطرية لكل بلد، بما يتفق مع الاستراتيجيات والخطط الإنمائية الوطنية، بما فيها ورقات استراتيجية الحد من الفقر، حيثما وجدت، وأن يستجيبا لاحتياجات البلدان النامية ومتطلباتها في مجال الدعم التقني وبناء القدرات؛

٧٧ - **تشجع** منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على اتخاذ جميع التدابير اللازمة في إطار سياسات الموارد البشرية لديها لكفالة حيازة موظفي الأمم المتحدة المشاركين في أنشطة تنفيذية على المستوى القطري، المهارات والخبرات اللازمة للقيام بأعمال استشارية فعالة في مجال السياسات وغيرها من أعمال تطوير القدرات، وذلك وفقا للأولويات والخطط الإنمائية الوطنية، بما فيها الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا والأهداف الإنمائية للألفية؛

٧٨ - **تشجع أيضا** منظمات جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة بذل وتكثيف الجهود ذات الصلة بتنقل الموظفين بين الوكالات وإعادة تعريف مهامهم ونقلهم، إضافة إلى تدريبهم وتحسين مهاراتهم، ولا سيما في كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، بتورين، إيطاليا؛

٧٩ - **تؤكد** أهمية استخدام الموظفين الفنيين والاستشاريين الوطنيين؛

٨٠ - **تشجع** جهاز الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة تعزيز نُظُم إدارة المعارف وتطويرها ودعمها، بحيث تتمكن البلدان المستفيدة من استثمار المعارف والخبرات التي يتعذر

الحصول عليها بيسر على المستوى القطري، بما فيها الموارد المتاحة بسهولة على الصعيد الإقليمي ومن الوكالات غير المقيمة؛

هاء - تقييم الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية

٨١ - تشدد على وجوب زيادة إشراف البلدان النامية على تقييم المساعدة بجميع أشكالها وتوجيهها له، بما فيها المساعدة التي يقدمها جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، وتطلب إلى هذا الجهاز مواصلة بذل جهوده الرامية لتعزيز قدرات التقييم في البلدان المستفيدة وتكثيفها؛

٨٢ - تؤكد من جديد أن فعالية الأنشطة التنفيذية ينبغي أن تقيّم من خلال ما تتركه من أثر في الجهود المبذولة للقضاء على الفقر وفي النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة للبلدان المستفيدة؛

٨٣ - تشجع حكومات البلدان النامية على أن تقوم، وفقا لأهداف سياساتها الوطنية وبالتعاون الوثيق مع جهاز الأمم المتحدة الإنمائي، ببدء وتنفيذ عمليات تقييم مشتركة بتوجيه قطري تقيس بصورة وافية أثر وفعالية إسهام جهاز الأمم المتحدة الإنمائي في الخطط والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، والإقليمية عند الاقتضاء، بما في ذلك ما يبذله من جهود لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٨٤ - تطلب إلى جهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن يواصل إعداد آليات للتوجيه والرقابة من أجل تمويل رصد وتقييم أطر عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وتخطيطهما وتنفيذهما، بهدف تقييم مدى مساهمة تلك الأطر في التنمية الوطنية وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية؛

٨٥ - تشجع جميع منظمات الأمم المتحدة المشاركة في الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي لم تعتمد بعد سياسات رصد وتقييم متماشية مع القواعد والمعايير المتبعة على نطاق المنظومة، أن تقوم بذلك وتجري ما يلزم من ترتيبات مالية ومؤسسية لإنشاء و/أو تدعيم آلية تقييم مستقلة وموثوقة ومفيدة داخل كل منظمة؛

خامسا - المتابعة

٨٦ - تؤكد من جديد أنه ينبغي لمجالس إدارة الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة التابعة لجهاز الأمم المتحدة الإنمائي أن تتخذ الإجراءات المناسبة لتنفيذ هذا القرار تنفيذًا تامًا، تمثيا مع الفقرتين ٩١ و ٩٢ من القرار ٢٠١/٥٦؛

٨٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ٢٠٠٨، بعد التشاور مع الصناديق والبرامج والوكالات المتخصصة

التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، تقريراً عن عملية إدارية، يتضمن مبادئ توجيهية وأهدافاً ومعايير وأطراً زمنية واضحة لتنفيذ هذا القرار تنفيذاً تاماً؛

٨٨ - **تطلب أيضاً** إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورتيه الموضوعيتين لعامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠، استناداً إلى المعلومات الواردة من صناديق جهاز الأمم المتحدة الإنمائي وبرامجه ووكالاته المتخصصة، تقارير مفصلة عن النتائج المحققة والتدابير والعمليات المنفذة على سبيل المتابعة لهذا القرار المتعلق باستعراض السياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات، من أجل تقييم تنفيذ هذا القرار بهدف كفالة تنفيذه تنفيذاً تاماً؛

٨٩ - **تطلب كذلك** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، تحليلاً شاملاً لتنفيذ هذا القرار في سياق استعراض السياسة الذي يجري كل ثلاث سنوات، بعدة طرق، من بينها الاستفادة من الوثائق ذات الصلة، وأن يقدم التوصيات المناسبة في هذا الشأن.